

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone 251115 517700
Website: www.africa-union.org

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الحادية عشرة
أكرا، غانا، 25-29 يونيو 2007

-

الأصل: إنجليزي

EX.CL/333 (XI)

مشروع تقرير
الدورة العادية للجنة الاستشارية
الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية

-

مشروع تقرير
الدورة العادية للجنة الاستشارية
الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية

1- اجتمعت اللجنة الاستشارية الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية من 13-15 يونيو 2007 في قاعة المؤتمرات لبحث المسائل الإدارية والمالية التي يجب استكمالها قبل اجتماع المجلس التنفيذي المقرر عقده في أكرا .

2- الحضور:

حضر الاجتماع ممثلو الدول الأعضاء التالية:

1- الجزائر	21- مالي
2- أنجولا	22- موريشيوس
3- بنين	23- موريتانيا
4- بوتسوانا	24- موزمبيق
5- بوركينا فاسو	25- ناميبيا
6- بروندي	26- النيجر
6- الكاميرون	27- نيجيريا
8- بروندي	28- رواندا
9- جمهورية الكونغو الديمقراطية	29- الجمهورية الصحراوية
10- جمهورية الكونغو	30- السنغال
11- كوت ديفوار	31- سيراليون
12- مصر	32- السودان
13- الجابون	33- جنوب أفريقيا
14- جامبيا	34- سوازيلاند
15- كينيا	35- تنزانيا
16- غانا	36- تونس
17- غينيا الاستوائية	37- أوغندا
18- ليسوتو	38- زامبيا
19- ليبيا	39- زيمبابوي
20- ملاوي	40- الرأس الأخضر

أولا - أ - افتتاح دورة اللجنة الفرعية:

3- رحب رئيس اللجنة الفرعية بجميع الأعضاء وأكد أهمية هذه الدورة وأوضح أن هناك عددا من البنود المتعلقة بالعملين وتقرير البرلمان

الأفريقي الذي تمت مراجعته في انتظار البت فيها وتحتاج إلى استكمال وفقا للصلاحيات الممنوحة من قبل المجلس التنفيذي. وناشد أعضاء الوفود العمل بصورة عاجلة لضمان إنجاز المهمة.

ب- تنظيم العمل:

- 4- تم إقرار ساعات العمل التالية:
الفترة الصباحية 10ر00 - 13ر00
الفترة المسائية 5ر00 - 18ر00

ج- اعتماد جدول الأعمال:

- 5- تم حذف المشروع المقترح الخاص بأجور ومزايا أعضاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب من مشروع جدول الأعمال لأن اللجنة الفرعية المختصة لم تستكمل بحثه وتقديمه إلى لجنة الممثلين الدائمين. وعليه، اعتمدت اللجنة الفرعية جدول الأعمال التالي:
- 1- أ - مراسم الافتتاح.
 - ب - تنظيم العمل.
 - ج - اعتماد جدول الأعمال.
- 2- التقرير عن المراجعة الخاصة لمؤتمر المفكرين في داكار.
- 3- تقارير مجلس المراجعين الخارجيين عن البرلمان الأفريقي
- 4- تقرير مواءمة سياسة الأجور.
- 5- تقرير مراجعة نظام الضمان الاجتماعي.
- 6- ما يستجد من أعمال.

ثانيا- بحث تقرير المراجعة الخاصة لمؤتمر المفكرين في داكار، 2004:

- 6- عند بحث التقرير، أبلغ رئيس الديوان نيابة عن المفوضية اللجنة الفرعية بأن مكتب إرنست أند يونغ قد دعي لحضور عملية بحث تقرير المراجعة وذلك وفقا لمقرر المجلس. غير أنه قدم كمبرر لعدم تلبية هذه الدعوة، كون شريكه الرئيسي الذي كان ينبغي أن يكون حاضرا، موجودا في مهمة في الولايات المتحدة الأمريكية وبدلا من ذلك طلب تأجيل الاجتماع. لكن المفوضية أبلغت المكتب بأنه لا يمكن تأجيل الاجتماع مصرّة على أنها عينت شركة للقيام بعملية المراجعة وليس أفرادا. وعليه، فإنها لا ترى ما يمنع من قيام المكتب بإرسال ممثلين له للاجتماع وخاصة الأشخاص الذين عملوا مع المفوضية منذ البداية لسوء الحظ، لم يرسل مكتب إرنست أند يونغ أي ممثل.
- 7- بعد هذا التوضيح، قدمت المفوضية ردها على مراجعة الحسابات ذات الغرض الخاص لمؤتمر داكار للمفكرين 2004. وبينما أعربت عن أسفها للأخطاء التي ارتكبتها، أشارت المفوضية إلى أن الغرض من الرد هو

ببساطة تصحيح بعض الأخطاء والبيانات غير الصحيحة وليس الدفاع. كان من المفروض أن يقدم مكتب إرنست آند يونغ تقريره في نوفمبر 2006 وفقا لنص العقد ولكنه لم يفعل ذلك حتى 24 يناير 2007. ولم يحدد أوجه النقص الفردية ولكن بدلا من ذلك سعى إلى مراجعة شرعية لم يكن أشار إليها من قبل أثناء المفاوضات على شروط المراجعة. ومن جانبها، كررت المفوضية التزام رئيس المفوضية بضمان اتباع النظم واللوائح ومعاقبة أي موظف يثبت إهماله خلال تنفيذ المؤتمر وفقا لنظم ولوائح العاملين. أشارت المفوضية بعد ذلك إلى تصحيح الفقرة 27 من رد الإدارة حيث يجب أن يقرأ إجمالي المصروفات الفعلية على المؤتمر 82ر233ر158ر3 دولار أمريكي بدلا من 2ر409ر635ر2 دولار أمريكي بافتراض الحصول على التعويض من كل من السنغال وجنوب أفريقيا.

-8

خلال المناقشات اللاحقة، أبدت الوفود الملاحظات التالية:

- الشعور بخيبة الأمل والقلق من الطريقة التي أدارت بها المفوضية المؤتمر وخاصة حشد الموارد من الصناديق العامة بدون موافقة الأجهزة ذات الصلة للاتحاد.
- إن القرار باللجوء إلى جهات خارجية لتنظيم المؤتمر غير صحيح بالنظر إلى الخبرة الواسعة المتوفرة لدى المفوضية في هذا المجال.
- كان هناك كثير من أوجه الخلل في تنفيذ المؤتمر.
- هناك أدلة كافية على أن الموظفين نفذوا التعليمات بدون اتباع اللوائح الموضوعية.
- تمت مخالفة لوائح المناقصات وإجراءاتها.
- حدد مكتب إرنست آند يونغ فقط وللأسف، أوجه القصور المؤسسية ولكنه فشل في تحديد أوجه القصور الفردية وكان من الضروري القيام بذلك.
- لا بد من تحميل جميع الموظفين الذين ثبت تورطهم المسؤولية حتى إذا كانوا قد انفصلوا عن خدمة المفوضية.
- أعرب عدد من الوفود عن الرأي بأن الحادثة كشفت عن أوجه الضعف في الإدارة السياسية والمالية للمنظمة وقد أن الأوان لإنهاء وإغلاق ملف هذه المسألة والتأكد من أن الدروس المستخلصة منها لن تكرر في المستقبل.
- حيث أن التكلفة الإجمالية للمؤتمر قد أكدها مراجعو الحسابات، ينبغي تسويتها وحث جميع الدول الأعضاء التي أعلنت التعهدات للمؤتمر بالوفاء بها ومتابعة واسترداد جميع المبالغ المستحقة على شركة رابيدون.

-9

بعد النظر في كل من التقرير ورد الإدارة، قدمت اللجنة الفرعية التوصيات التالية:

- يجب تحديد الأفراد الذين ثبت تورطهم في الأخطاء المتصلة بمؤتمر داكار واتخاذ الإجراءات المالية والتأديبية اللازمة ضدهم.
- يجب على رئيس المفوضية تنفيذ تعهده باتخاذ الإجراءات المناسبة ضد الأفراد الذين ثبت إهمالهم لمهامهم بالنسبة لمؤتمر داكار.
- فضلا عن ذلك، يرجى من رئيس المفوضية الالتزام بتعليماته بأن لا تتصرف أية إدارة أو وحدة خارج نطاق اللوائح والنظم الحالية وأن يتم التشاور مع اللجنة الفرعية للجنة الممثلين الدائمين المختصة متى ما تطلب الأمر.
- يجب متابعة واسترداد المبالغ المطلوبة من شركة رابيدون.
- يجب حث كل الدول الأعضاء التي أعلنت التعهدات للمؤتمر بالوفاء بها.
- ينبغي أن يمثل مكتب إرنست آند يونغ أمام لجنة الممثلين الدائمين لتقديم توضيحات حول تقريره وفقا لمقرر المجلس التنفيذي.
- هناك حاجة لإغلاق هذه المسألة. بيد أنه لا بد من عمل ذلك بطريقة سليمة للتأكد من عدم تكرار مثل هذه الحوادث في المستقبل.
- هناك ضرورة لإطلاع المجلس التنفيذي على هذا لاستصدار مقرر بشأنها.

ثالثا- بحث تقارير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين عن البرلمان الأفريقي:

- 10- وفقا للمقرر الصادر عن المجلس التنفيذي بشأن مراجعة عمليات البرلمان الأفريقي من قبل مراجعين خارجيين، قام مجلس الاتحاد الأفريقي لمراجعي الحسابات الخارجيين بفحص حسابات البرلمان الأفريقي للسنوات المالية الثلاث 2004 و2005 و2006. وقام رئيس مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بعرض التقارير الثلاثة على اللجنة الفرعية.
- 11- خلال المناقشات التي أعقبت هذا العرض، لاحظ أعضاء اللجنة الفرعية أن التقارير الثلاثة تثير قلقا بالغاً على ضوء النقائص التالية:
- (أ) التجاهل التام والمنتظم للنظم واللوائح المالية لمفوضية الاتحاد الأفريقي، من قبيل تطبيق معدلات بدل إعاشة تفوق ما هو مستحق ودفع بدلات المسؤولية، الخ...
- (ب) عدم الالتزام بمقرر المجلس التنفيذي EX.CL/DEC.98 بشأن ضرورة تحمل الدول الأعضاء في البرلمان الأفريقي، بما فيها أعضاء المكتب واللجان، نفقات المشاركة في الاجتماعات النظامية للبرلمان الأفريقي ولجانه (تذاكر السفر جوا، بدل

الإعاشة والنفقات الأخرى ذات الصلة) خلال السنوات الخمس الأولى من وجود البرلمان". وينص المقرر أيضا على أن لا يقيم أعضاء المكتب في المقر خلال السنوات الخمس الأولى من تواجد البرلمان، الشيء الذي لم يتم الالتزام به.

(ج) عدم الامتثال للمقرر المشار إليه آنفا والذي نص أيضا على أن تتحمل الدول الأعضاء خلال فترة السنوات الخمس الأولى، بدل الجلسات والمسئولية والمساهمة في صندوق التضامن والتأمين الطبي وغير ذلك من البدلات التي تدفع لأعضاء البرلمان الأفريقي.

(د) إساءة إدارة الأموال، بشكل فظيع، بما في ذلك إنشاء صندوق انتمان دون موافقة أجهزة وضع السياسة المختصة التابعة للاتحاد.

(هـ) دفع بدلات، بما في ذلك بدل عمل الساعات الإضافية لفئات من العاملين غير المستحقين وفقا للنظم واللوائح المالية.

(و) عدم تنفيذ السياسات والإجراءات الواردة في النظم واللوائح المالية ونظام العاملين التي تنطبق على جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي.

12- أبلغ كاتب البرلمان لجنة الممثلين الدائمين بأن المكتب يعمل وفقا للسلطات المخولة له فيما يتعلق بتحديد معدلات بدل الإعاشة لأنه مسئول عن تنظيم وإدارة البرلمان الأفريقي بموجب المادة 12 من البروتوكول. وأشار أيضا إلى أن مقرر المجلس لم ينص على البعثات التي يقوم بها البرلمان الأفريقي، مثل تلك التي قام بها إلى كل من دارفور وتشاد، وكان على المكتب أن يتخذ قرارا في هذا الشأن.

13- قال المستشار القانوني عند توضيح ما إذا كانت عمليات المكتب تتفق مع أحكام البروتوكول والنظم واللوائح:

(1) أن النظم واللوائح الحالية ومقررات المجلس التنفيذي واضحة وغير غامضة. فإذا كان البرلمان الأفريقي أو المكتب قد حدد أي مسائل تتطلب تفسيرا، كان عليه أن يلجأ إلى أحكام المادة 20 من البروتوكول التي تنص على أن مثل هذا التفسير يجب أن يحال إلى المؤتمر. فقد كانت مقررات المجلس التنفيذي التي أجازها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بمثابة تفسير للبروتوكول من قبل مؤتمر رؤساء الدول.

(2) يجب أن تقرأ المادة 12 من البروتوكول جنبا إلى جنب مع المادة 11 التي تعطي البرلمان الأفريقي سلطات استشارية للسنوات الخمس الأولى. ولمقرر المجلس بأن أعضاء المكتب لا ينبغي لهم الإقامة في المقر، أثر تفسير البروتوكول على أنه بينما تقع على المكتب المسئولية عن قرارات السياسية بما في ذلك الإدارة الشاملة والقرارات الإدارية،

فإن كاتب البرلمان الذي هو موظف الحسابات، يتمتع بسلطات الإدارة اليومية والمسئوليات الإدارية.
 (3) كان ينبغي على البرلمان أو المكتب أن يحيل إلى المجلس قضية المهام الرسمية بدلا من اتخاذ القرار بشأنها بنفسه.

- 14- (1) بعد نقاش مستفيض حول تقارير المراجعة الثلاثة، قدمت اللجنة الفرعية التوصيات التالية:
- (2) أن البرلمان الأفريقي هو جهاز تابع للاتحاد وبالتالي يخضع لأجهزة الاتحاد العليا، الجهاز الذي أنشأه.
- (3) على البرلمان الأفريقي مراعاة النظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي ونظم ولوائح العاملين وكذلك الالتزام بالمقررات ذات الصلة للمجلس التنفيذي والامتناع عن وضع لوائحه الخاصة.
- (4) على البرلمان الأفريقي مواءمة قواعد إجراءاته مع البروتوكول حسب الوعد الذي قطعه على نفسه خلال دورة يناير 2007 للمجلس به.
- (5) على القيادة السياسية اتخاذ القرار فيما يتصل بإهمال البرلمان الأفريقي للنظم واللوائح المالية ولنظم ولوائح العاملين وكذلك مقررات المجلس التنفيذي. فضلا عن ذلك، يمكن للمجلس البت فيما يحدث بالنسبة للمبالغ التي تم دفعها بطريقة غير مشروعة والتي تتعارض مع مقرراته.
- (6) من المهم حضور كاتب البرلمان الذي هو موظف الحسابات للبرلمان الأفريقي عند بحث تقرير مراجعة الحسابات في أكرا، غانا.

رابعا- بحث التقرير عن مواءمة سياسة الأجور:

15- أشارت ممثلة المفوضية، في معرض تقديمها التقرير عن مواءمة سياسة الأجور إلى التوصيات الرئيسية التي قدمتها اللجنة الاستشارية الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية خلال اجتماعها المنعقد في الفترة من 27 إلى 28 مارس 2007 وهي التوصية بتعديل جدول المرتبات الحالي للمفوضية على نحو ما ورد في التقرير. وأشارت أيضا إلى أن اللجنة الفرعية اتفقت خلال هذا الاجتماع على أن تقوم المفوضية بمواءمة جدولها للمرتبات وأنها رخصت بالموارد المالية البالغة قيمتها 1982ر592ر00 دولار أمريكي والتي هي ضرورية لتعديل الجدول على أن تقيد على حساب المتأخرات. وأشارت إلى أنه، وفقا لتوصية اللجنة الفرعية، قامت المفوضية بإعداد بيان مفصل عن الآثار المالية التي أرفقت بالتقرير لبحثه. وفي الختام، أعربت الممثلة عن بالغ تقدير المفوضية للجنة الفرعية للتوصيات التي أعدت بشأن مواءمة المرتبات. ودعت اللجنة الفرعية إلى بحث المقترحات ذات الصلة الأخرى التي

قدمتها المفوضية بهدف تغطية جميع الجوانب ذات الصلة بمسألة سياسة الأجور. ثم اعتمدت اللجنة الفرعية التقرير.

خامسا- بحث التقرير عن مراجعة نظام الضمان الاجتماعي:

- 16- فيما يتعلق بالتقرير الخاص بمراجعة مشروع نظام الضمان الاجتماعي، أشارت ممثلة المفوضية إلى اجتماع اللجنة الاستشارية الفرعية المنعقد في 5 أبريل 2007 والذي قررت خلاله بعد العرض الذي قدمته المفوضية وتبادل وجهات النظر، الاجتماع من جديد لبحث التقرير بمزيد من التعمق وتقديم التوصيات اللازمة إلى لجنة الممثلين الدائمين. واسترعت الانتباه إلى الوثيقة ADM.HRD/7/2833 التي تتضمن التوصيات الرئيسية للمفوضية والتي تتطلب اتخاذ المجلس قرارا. ودعت اللجنة الفرعية إلى بحث هذه الوثيقة جنبا إلى جنب مع التقرير الرئيسي.
- 17- خلال النقاش الذي تلا، طلب أعضاء اللجنة الفرعية استفسارات حول المسائل المحددة التالية:

- بالنسبة لسن التقاعد المقترحة وهي 65 سنة، رأت بعض الوفود ضرورة الاحتفاظ بالوضع الراهن.
- فرص ضرائب على المعاشات في بعض الدول الأعضاء والإجراءات التي تتوخاها المفوضية لإعفاء المعاشات التي تدفع للعاملين من الضرائب.
- طرق إنشاء صندوق معاش مما يتطلب إجراء دراسة حول هذا الصندوق، بما في ذلك وضعه القانوني وعلاقة إدارته بالمفوضية، فضلا عن الآثار المالية المترتبة على هذا المشروع.
- ضرورة تقديم المفوضية تكاليف إنهاء العقد مع شركة أليكو في حالة الانسحاب الفوري للمفوضية فضلا عن آثار التكاليف في حالة استكمال المفوضية سحب أصولها على مدى خمس سنوات.
- الآثار المترتبة على إنشاء صندوق منفصل لبعثات المراقبين وبعثات حفظ السلام. وحسب المفوضية، فقد تكررت المشاكل في هذين المجالين. وتتكبد المفوضية خسائر في ودائعها لدى شركة أليكو نظرا لاستقالة العاملين بسبب انخفاض الأجور وعائدات المعاش. ويتعين معالجة هذه الخسائر على جناح السرعة.

- 18- أوصى بعض أعضاء اللجنة الاستشارية بتوسيع نطاق الدراسة لتشمل أقاليم أخرى من العالم، مثل آسيا وتوفير المعلومات عن الطريقة التي تخفف بها هذه القارة مخاطر الاستثمار. وأكد بعض الأعضاء على المساواة بين الجنسين في حالة الوفاة والتمسوا معلومات من المفوضية فيما يتعلق بدفع مزايا الوفاة.

- 19- وفيما يخص القضيتين قيد الدراسة، أشارت بعض الوفود إلى المقرر الصادر عن الدورة الاستثنائية للمجلس التنفيذي، المنعقدة في دوربان، جنوب إفريقيا بشأن مراجعة مؤسسات الاتحاد. وعلى الرغم من إقرارها

بأهمية وضع سياسة أجور سليمة ومشروع تضامن اجتماعي فعال، فقد رأت هذه الوفود أن مثل هذا المقرر يعني ضمناً ضرورة تأجيل بحث المسائل المتعلقة بسياسة الأجور ومشروع الضمان الاجتماعي إلى حين استكمال عملية مراجعة الحسابات.

20- غير أن بعض الوفود رأت بأن بحث التقريرين عن سياسة الأجور ومشروع الضمان الاجتماعي لا يتعارض مع المراجعة المؤسسية. وعندها طلب بعض أعضاء اللجنة الاستشارية الفرعية معرفة ما إذا كانت عملية المراجعة عملية مالية أم عملية مراجعة هيكل الاتحاد.

21- قدمت المفوضية، فيما بعد، الإيضاحات اللازمة للأسئلة المطروحة. وأشارت إلى ضرورة قيام اللجنة الفرعية بالتمييز بين مسألة تحسين ظروف خدمة العاملين، أي مسألتى المرتبات والضمان الاجتماعي اللتين تندرجان في الاختصاصات الإدارية العادية وغير العادية لأي منظمة، سواء تمت مراجعتها أم لا، وبين المراجعة المؤسسية التي يقصد بها مراجعة الكفاءات والهياكل التنظيمية وفعاليتها ومستويات الأداء بها وكذلك إجراءات التحول المطلوبة لتمكين هذه الهياكل من تحقيق الأهداف التي أنشئت لأجلها.

22- في ختام المناقشة، أكدت اللجنة الاستشارية الفرعية أهمية المراجعة المتوقعة وأوصت بأن تبحث لجنة الممثلين الدائمين التقريرين التاليين:

- موازنة سياسة الأجور.
- مراجعة مشروع الضمان الاجتماعي.

ما يستجد من أعمال:

23- لم يرد أي بند في جدول الأعمال هذا.

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

2007

Draft report of the ordinary session of the advisory sub-committee on administrative, budgetary and financial matters

African Union

African Union

<http://archives.au.int/handle/123456789/4453>

Downloaded from African Union Common Repository